

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٧

بشأن الموافقة على الاتفاق الإطارى للتعاون فى مجال المواصلات

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية التونسية

الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٤/٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـرـر:

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاق الإطارى للتعاون فى مجال المواصلات بين حكومة جمهورية مصر

العربية وحكومة الجمهورية التونسية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٤/٤ ، وذلك مع

التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ شوال سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٢ مارس سنة ١٩٩٧م) .

حسنى مبارك

اتفاق إطارى للتعاون

بين

جمهورية مصر العربية والجمهورية التونسية

في

مجال المواصلات

إن حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية التونسية المشار إليهما فيما يلى بـ «الطرفين» .

إيمانا منهما بأهمية دور الاتصالات والبريد فى تحديد نسق النمو الاقتصادى الاجتماعى والثقافى فى البلدين .

وقناعة منهما بأن تطوير الاتصالات والبريد يحتم توظيف كل الإمكانيات المتاحة لدعم التنسيق والتعاون الثنائى ،

وسعيا منهما لدعم سبل التعاون الثنائى وتوسيع نطاقه إلى كافة نشاطات البريد والاتصالات والبث الإذاعى والتلفزى والبحث والدراسات ذات العلاقة ،

واعتبارا منهما لمخصوصيات القطاع على المستويين القانونى والتقنى .

وعملا بقرارات اللجنة العليا المشتركة المصرية التونسية فى دورتها الثالثة المنعقدة

بتونس من ١٤ إلى ١٧ يناير (جانفى) ١٩٩٣

تم الاتفاق على

(المادة الاولى)

يوظف الطرفان كل الإمكانيات المتاحة من وسائل بريد واتصالات وبث إذاعى وتلفزى وببحث ودراسات ذات العلاقة فى سبيل دعم التعاون الثنائى المصرى التونسى وتطويره للإسهام فى نمو هذه المجالات بكلا البلدين .

(المادة الثانية)

- تم الاتفاق على استغلال كل الإمكانيات المتاحة وبذل كل الجهود ل :
- * تبادل الخبرات والكفاءات في مجال البريد والاتصالات والبث الإذاعي والتلفزيوني والبحث والدراسات ذات العلاقة والاستفادة من التجارب المشتركة .
 - * التنسيق بين الجهات المعنية لتحسين مستوى نوعية الخدمات بين البلدين .
 - * تبادل المعلومات والمعطيات بصفة دورية ومنتظمة وهو ما من شأنه أن يعزز التعاون بين البلدين الشقيقين .
 - * العمل على توحيد المواقف بين البلدين في المحافل الدولية والمنظمات العالمية المتخصصة في مجالات البريد والاتصالات والبث الإذاعي والتلفزيوني .
 - * تشجيع المشاريع المشتركة التي من شأنها دعم التعاون وتطوير قطاع المواصلات بكلا البلدين .

(المادة الثالثة)

- تعقد اتفاقات ثنائية للاستغلال والتصرف بين الجهات المكلفة بهذه النشاطات في كلا البلدين في المجالات التالية :
- البث الإذاعي والتلفزيوني .
 - البحث والدراسات المتخصصة .
 - التكوين والتدريب لتحسين المهارات .
- وذلك على غرار اتفاق التعاون في مجالى الاتصالات والخدمات البريدية المبرم بين الطرفين بتاريخ ٨ ديسمبر ١٩٨٩

(المادة الرابعة)

- تتولى لجنة قطاعية متابعة تنفيذ كل بنود هذا الاتفاق وتجتمع دوريا وبالتناوب بين البلدين لتقييم ماتم إنجازها والتباحث وتذليل الصعوبات عند الاقتضاء ، وتتولى رفع توصياتها إلى أنظار اللجنة العليا المشتركة المصرية التونسية في اجتماعها الموالي .

(المادة الخامسة)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ الإخطار بتمام الإجراءات القانونية عليه من البلدين ويمكن تنقيحه باتفاق بين الطرفين ويتم تنفيذه بالتنسيق بين الوزارات المعنية في كلا البلدين .

حرر هذا الاتفاق في القاهرة بتاريخ ٤ أبريل (أفريل) ١٩٩٦ من نسختين أصليتين باللغة العربية متساويتين في الحجية .

عن

حكومة الجمهورية التونسية

الصادق رابح

وزير الشؤون الاجتماعية

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

مهندس / سليمان متولى سليمان

وزير النقل والمواصلات

قرار وزير الخارجية**رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٨****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢ بشأن الموافقة على الاتفاق الإطاري للتعاون في مجال المواصلات بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية التونسية ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٤/٤ ؛
وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢ ؛

قرر:**(مادة وحيدة)**

ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الإطاري للتعاون في مجال المواصلات بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية التونسية ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٤/٤

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٧/٣/١١

صدر بتاريخ ١٩٩٨/٥/٢

وزير الخارجية**عمرو موسى**